تحقيق المناط في حد المسعى

وأثر ذلك في حكم التوسعة الجديدة له

إعداد:

د. أحمد سلامة محمد الغرياني

مجلة العلوم الإنسانية. كلية الآداب جامعة المرقب. العدد 20. مارس 2020م.

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه وبعد:

فهذا البحث هو دراسة فقهية تطبيقية، مدعمة بالخرائط والرسوم التقريبية، وبالشواهد التاريخية، في مسألة فقهية معاصرة، تتعلق بشعيرة السعي بين جبلي الصفا والمروة، وتحديدا في التوسعة الجديدة للمسعى الممتد بينهما، التي تم إحداثها سنة 2006م، من حيث تردد السعي الواجب بينهما بين القول باتساع محله بما يشمل تلك التوسعة أو بضيقه، وقد حاولت في هذا البحث أن أقوم بعرض الخلاف المتعلق بمناط تلك المسألة، وهو محل السعي الواجب بشكل مفصل، من أجل توضيح محل الخلاف فيها، وتبيين الأدلة التي احتج بها العلماء، ومناقشتها، بالشرح والتوجيه والتوثيق، ولا يفوتني هنا أن ألفت نظر القارئ إلى أن هذه الدراسة وإن كانت مسبوقة بكتابات أخرى حول هذا الموضوع، إلا أنها لم تكن مجرد تلخيص أو ترتيب لما كتب سابقا فيه، بل إنني أدعي أنها تتضمن جوانب كثيرة من التجديد والابتكار، لم يسبقني إليها بحث سابق، سواء في عرض الموضوع والاستدلال له، أو في مناقشة أدلته وتقييمها، وهو ما يظهر بوضوح من خلال ما ذكرته في مناقشة الأدلة الجيولوجية، وعرض الخرائط التاريخية لمحل التوسعة، والتي هي من رسم الباحث نفسه، مع ما هو ملحق بها من شروح ونقول موثقة من

كتب تاريخ مكة المعروفة، ومناقشة الخلاف التاريخي في موقع دار الأرقم المتاخمة للصفا من كتب المتقدمين، وتبيين بعض الأمور المهمة في تصور التطور التاريخي للمسعى، وعلى رأسها علاقته بالوادي، إضافة إلى شرح الدليل الشرعي من السنة الصحيحة وكتب اللغة على وجوب البينية في السعي، وغير ذلك من الأمور التي لم يسبقني إليها باحث سبقت له الكتابة في الموضوع، والله أسأل أن يوفقني إلى تحقيق ما أقصده على الوجه الذي يرضيه، وأن ينفع به إنه سميع مجيب.

الخطة المنهجية للبحث:

ينقسم البحث إلى تمهيد ومطلبين، وخاتمة، على النحو التالي:

التمهيد: في توضيح محل الخلاف وتحديد المراد بتحقيق المناط وأنواعه.

المطلب الأول: بيان ما استدل به المجوزون على اتساع عرض الصفا شرقا.

ويتضمن فرعين: الأول: الاستدلال التاريخي على سعة عرض الصفا شرقا.

وفيه: تحديد موقع دار الأرقم ومناقشة رأي الشيخ الكردي ورأي ابن كثير فيها.

الفرع الثاني: الاستدلال الجيولوجي على سعة الصفا ومناقشته، مع مناقشة لبعض الشبه.

المطلب الثاني: **عرض استدلال المانعين للتوسعة، ويتضمن:**

بيان الأصل في التعبديات، وقاعدة لأخذ بالأقل المتيقن، وشهادة العلماء بعرض الصفا، ونص المؤرخين على اتصال جبل أبي قبيس بالمسعى القديم شرقا.

الخاتمة: تتضمن أهم النتائج.

تمهيد : في توضيح محل الخلاف في المسألة

وتبيين المراد بتحقيق المناط شرعا

وردت السنة الصحيحة قولية وفعلية، مقررة للإجماع ومفسرة للقرآن في الدلالة على وجوب السعي بين الصفا والمروة، أداء لمناسك الحج والعمرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي موسى الأشعري: ((فَانْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحِلَّ[1].)) وقال عليه الصلاة والسلام لأصحابه أيضا: ((أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ، فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَصِّرُوا[2].)) وقوله عليه الصلاة والسلام في هذه الأحاديث: "بين الصفا والمروة " دليل على وجوب التقيد بالمنطقة المتوسطة بين الجبلين، المحدودة بهما عرضا في أثناء السعي؛ لأن كلمة "بين" في اللغة ظرف مكان بمعنى وسط، قال في مختار الصحاح: (بين بمعنى وسط، تقول جلس بين القوم كما تقول

[1] ـ مسلم بن الحجاج. صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي. بيروت. باب في نسخ التحلل، كتاب الحج، 896/2.

[2] ـ مسلم في صحيحه، مرجع سابق. باب في بيان وجوه الإحرام، كتاب الحج، عن جابر ج2/ص884.

جلس وسط القوم، بالتخفيف وهو ظرف[3].) وقال في لسان العرب : (بين صفة بمنزلة وسط وخلال[4].) وبناء على هذا التفسير للفظ بين بحسب ظاهره فإنه لا يجوز شرعا الخروج عن البينية في أثناء السعي، ويجب التقيد بالمنطقة المتوسطة بين الجبلين، أي المحاذية لهما، قال ابن تيمية: (لو سعى في مسامتة المسعى وترك السعي بين الصفا والمروة لم يجزه[5].) وقال الكاساني: (وأما ركنه فكينونته بين الصفا والمروة[6].) وقال الحطاب: (وللسعي شروط .. منها كونه بين الصفا والمروة؛ فلو سعى في غير ذلك المحل، بأن دار من سوق الليل ، أو نزل من الصفا فدخل المسجد لم يصح سعيه[7]). وقال النووي: (لا يجوز السعي في غير موضع السعي؛ فلو مرّ وراء موضع السعي في زقاق العطارين أو غيره لم يصح سعيه[8].)

---

[3] ـ الرازي، محمد بن أبي بكر. مختار الصحاح. مكتبة لبنان ناشرون. بيروت. طبعة جديدة. سنة 1415 هـ. ج1/ص29.

[4] ـ ابن منظور. محمد بن مكرم. لسان العرب. دار صادر. بيروت. الطبعة الأولى.ج67/13.

[5] ـ ابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. شرح العمدة. مكتبة العبيكان. الرياض. الطبعة الأولى. سنة 1413 هـ.599/2.

[6] ـ الكاساني، علاء الدين. بدائع الصنائع. دار الكتاب العربي. بيروت. الطبعة الثانية.1982م. 134/2.

[7] ـ الحطاب، محمد بن عبد الرحمن. مواهب الجليل لشرح خليل. دار الفكر. بيروت. ط الثانية. 1398 هـ. 118/4.

[8] ـ النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. المجموع شرح المهذب. دار الفكر. بيروت. 1997 م. 102/8.

إلا أن العلماء المعاصرين قد اختلفوا في مدى تحقق البينية والمسامتة للصفا والمروة في التوسعة الجديدة للمسعى، بعد أن اتفق أكثرهم على أن التقيد بالبينية في السعي بين الجبلين واجب، باعتباره فرضا تعبديا، خاليا عن المعنى المفهوم بالعقل، وهو اختلاف يرجع إلى تحقيق مناط المسألة، من حيث كونه موجودا في عين هذا المحل الذي شملته التوسعة أو غير موجود، وذلك يستدعي منا تذكيرا بالمفهوم الفقهي والأصولي لمصطلح تحقيق المناط، قبل الخوض في شرح صورة المسألة، واختلاف أدلة الفقهاء المعاصرين فيها، وهو ما سأذكره فيما يلي إن شاء الله.

التعريف بمصطلح تحقيق المناط عند الفقهاء وأنواعه:

يمكننا أن نعرف تحقيق المناط إجمالا بقول الشاطبي في الموافقات:((أن يثبت الحكم بمدركه الشرعي، لكن يبقى النظر في تعيين محله[9].)) إلا أنه كلام مجمل كما مر، لأن مفهوم تحقيق المناط ينقسم في الواقع إلى نوعين، ذكرهما ابن تيمية، وهما تحقيق المناط في الأنواع، وتحقيقه في الأعيان، وسوف أبين المراد بكل منهما على حدة فيما يلي بيانا شافيا، من خلال تقريرات العلماء:

النوع الأول: تحقيق المناط في النوع: والمراد به التحقق من وجود علة حكم الأصل في الفرع بعد تقرر كونها علة له، مثل تقرير علة حرمة الربا بالاقتيات والادخار مثلا، ثم التحقق من وجود تلك العلة في بعض أنواع الطعام أو عدم

[9] ـ الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد. الموافقات. دار ابن عفان. الطبعة الأولى. سنة 1417 هـ. 5 / 12 .

وجودها، كالتين الجاف، يقول الرجراجي: ((ومعنى تحقيق المناط: عبارة عن تحقيق العلة في الفرع، بعد الاتفاق عليها ... مثال أن يتفق على أن علة الربا هي القوت الغالب، ثم يختلف بعد ذلك في الربا في التين[10].))

النوع الثاني: تحقيق المناط في الأعيان، وهو التأكد من وجود معنى معين، باعتباره مناطا للحكم في شخص أو في عين بذاتها، بعد تقرر تعلق الحكم بهذا المعنى، كالتحقق من أن جهة بعينها هي القبلة، أو من اتصاف الشهود بالعدالة، بعد الاتفاق على وجوب توفرها فيهم، يقول ابن تيمية: ((تَحْقِيقِ الْمَنَاطِ وَهُوَ أَنْ يُعَلِّقَ الشَّارِعُ الْحُكْمَ بِمَعْنًى كُلِّيٍّ، فَيَنْظُرُ فِي ثُبُوتِهِ فِي بَعْضِ الْأَنْوَاعِ أَوْ بَعْضِ الْأَعْيَانِ، كَأَمْرِهِ بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ وَكَأَمْرِهِ بِاسْتِشْهَادِ شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِنَا مِمَّنْ نَرْضَى مِنْ الشُّهَدَاءِ.. فَيَبْقَى النَّظَرُ فِي بَعْضِ الْأَنْوَاعِ.. وَفِي بَعْضِ الْأَعْيَانِ: هَلْ هِيَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ؟ وَهَلْ هَذَا الْمُصَلِّي مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ؟ وَهَذَا الشَّخْصُ عَدْلٌ مَرْضِيٌّ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ[11].)) ويطلق تحقيق المناط بهذا المعنى أيضا على مصطلحات أخرى، مثل تنزيل الحكم على الوقائع، أو التكييف الفقهي للمسائل الشرعية، ومن الواضح أن مسألة توسعة المسعى الجديدة داخلة في مفهوم تحقيق المناط للحكم الشرعي بمعناه

[10] ـ الرجراجي، الحسين بن علي بن طلحة رفع النقاب عن تنقيح الشهاب. تحقيق: د. أَحْمَد بن محمّد السراج، د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين. مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض. الطبعة: الأولى، 1425 هـ . 5/ 295.

[11] ـ ابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. مجموع الفتاوى. تحقيق : أنور الباز ، عامر الجزار. دار الوفاء. الطبعة : الثالثة ، 1426 هـ / 2005 م. 19/ 16.

الثاني، وهو تحقيق وجود مناط الحكم، أي البينية، في عين المكان الذي تمت فيه التوسعة، هل هو متحقق وموجود فيها أم لا؟

تصوير مبدئي للتطور التاريخي للمسألة: قبل الخوض في تفاصيل الخلاف في الدراسة يجب أن نتذكر أن الجهة التي تمت فيها التوسعة الجديدة للمسعى هي الجهة الشرقية فقط من المسعى القديم، أما الجهة الغربية فإنه لم يتم الاستفادة منها في ذلك، بسبب وجود المسجد الحرام فيها، فتم أخذ التوسعة كلها من الناحية الشرقية، وهي الجهة المقابلة للجهة التي فيها المسجد الحرام، ولتوضيح صورة التطور التاريخي للمسعى، فإنني أقدم بين يدي البحث رسما تقريبيا قمت بإعداده لتوضيح المراحل التي مرت بها بعض المعالم الرئيسية للمنطقة المحيطة بالمسعى، والزيادات التي حصلت في المسجد الحرام عبر التاريخ، وسوف أعود للإشارة إلى هذا الرسم التقريبي عند الحاجة إليه في أثناء البحث.

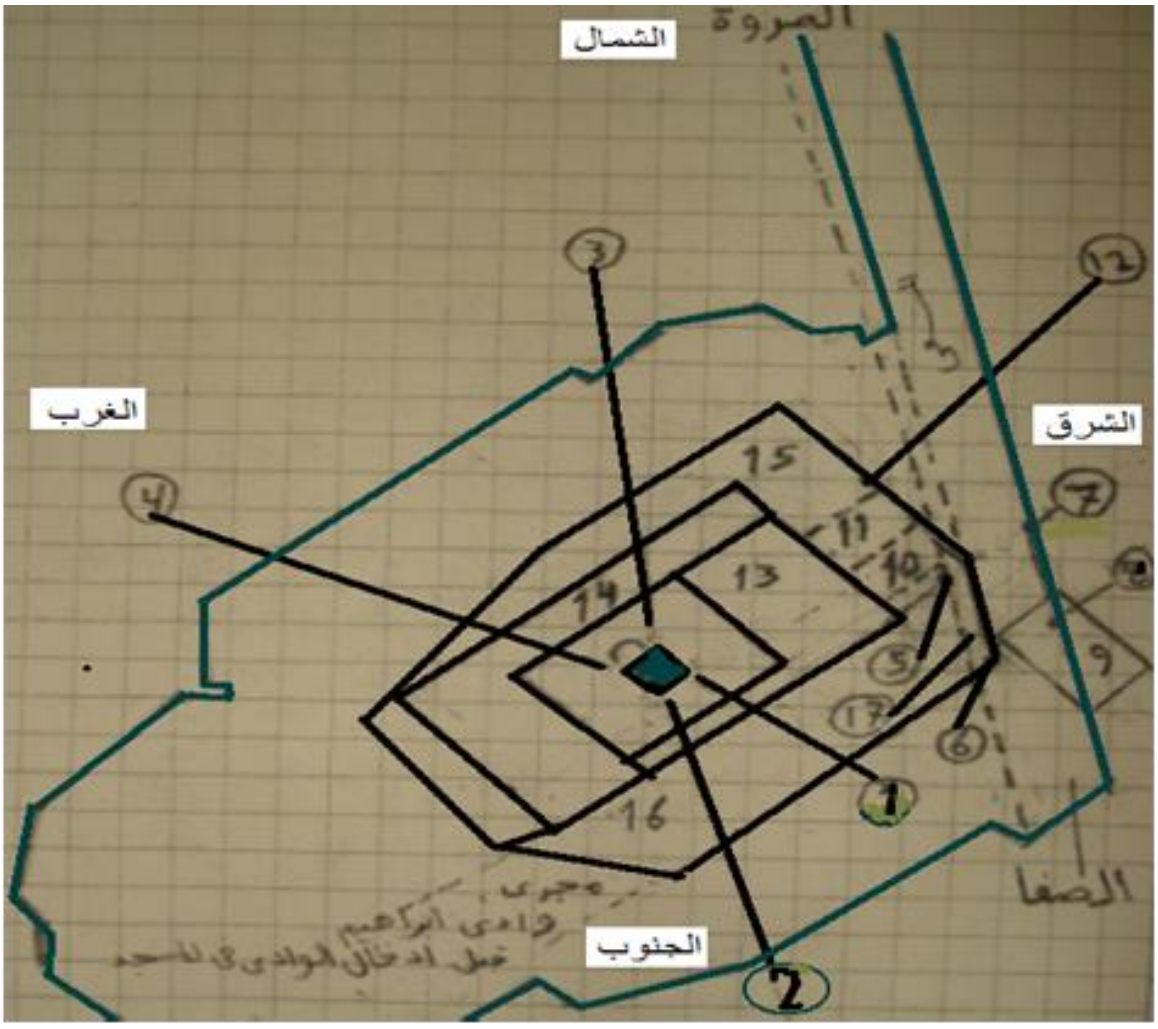

شرح بيانات الرسم التقريبي :

1 : الحجر الأسود . 2 :الركن اليماني . 3 : الركن العراقي . 4 : الركن الشامي "الغربي" . 5 : باب العباس وكان يسمى باب بني هاشم وعليه العلم الأخضر الأول من جهة المروة . 6 : باب علي وعليه العلم الأخضر من جهة الصفا . 7 : العلم الأخضر الذي على دار العباس . 8 : العلم الأخضر الذي على ما بقي من دار ابن عباد بعد إدخال أكثرها في المسعى . 9 : دار محمد بن عباد، أزيل أكثرها وجعل الوادي والمسعى مكانها. وما بقي منها يقع في أصل جبل أبي قبيس .	10 : دار خيرة بنت سباع، كانت تطل على المسعى وأدخلها المهدي في المسجد فجعله شارعا على المسعى قبل أن يؤخر. 11 : دار الأزرق التي كانت دار خيرة في ظهرها، جدارها وجدار المسجد واحد على يسار الداخل من باب بني شيبة. 12 : باب السلام " باب بني شيبة" 13 : زيادة ابن الزبير للمسجد الحرام التي انتهى فيها إلى حد الوادي . 14 : زيادة أبي جعفر المنصور . 15 : الزيادة الأولى للمهدي التي جعل المسجد فيها شارعا على المسعى مكان دار خيرة بنت سباع قبل أن يؤخر المسعى. 16 : الزيادة الثانية للمهدي محل الوادي . 17 : الجزء الذي أدخل في المسجد من المسعى في عهد الخليفة المهدي.

ملاحظة: من خلال هذا الرسم يمكن الانتباه إلى خطأ يقع فيه كثيرا طلبة العلم في فهم عبارات المؤرخين المتعلقة بهذه المسألة، وذلك الخطأ هو توهم أن الوادي في عباراتهم هو نفسه المسعى، نتيجة لتقاطعهما في محل واحد، والحقيقة أنهما مختلفان، فالوادي يمتد من الشرق إلى الغرب مارا بالمسعى ومتقاطعا معه، في حين يمتد المسعى من الشمال حيث المروة إلى الجنوب حيث الصفا، كما هو موضح في الرسم التقريبي.

تنبيه: الأعلام الخضر الموجودة في المسعى المقصود منها هو تحديد المنطقة التي يتقاطع فيها المسعى مع بطن الوادي، الذي يشرع فيه الرمل (أي الإسراع في المشي)، حيث يوجد علمان في الجهة الشرقية وعلمان في الجهة الغربية يحددان عرض المسعى، منها اثنان في الجهة الجنوبية، واثنان في الجهة الشمالية، يحددان عرض الوادي الذي يشرع فيه الرمل، تم وضعهما في زمن الخليفة العباسي المهدي بعد تغيير المكان الأصلي لبطن الوادي الذي رمل فيه النبي صلى الله عليه وسلم، ليدلا الساعين على المكان الأصلي له.[12] وسيأتي مزيد توضيح لهذا الرسم التقريبي بإذن الله في أثناء عرض تصور المانعين للتطور التاريخي للمسعى وعلاقته بتوسعة الخليفة العباسي المهدي.

[12] ـ انظر ابن تيمية. شرح العمدة. مرجع سابق. 2 / 464.

المطلب الأول: بيان أدلة المجوزين على اتساع عرض الصفا شرقا

يرى المجوزون للتوسعة الجديدة أن جبلي الصفا والمروة تاريخيا وجيولوجيا يتسعان ويمتدان شرقا إلى مسافة تستوعب الزيادة المضافة إلى المسعى، وأن المسعى الجديد غير خارج عن الحدود العرضية للجبلين، وأن البينية فيه متحققة، وأهم ما استدلوا به على ذلك أمران، أحدهما تاريخي، والآخر جيولوجي، سأعرض لذكرهما تفصيلا فيما يلي، في فرعين مستقلين، ولا بد من الإشارة هنا إلى أن هناك مجموعة من الشواهد التاريخية التي ذكرها المجوزون لإثبات أن المسعى في الماضي كان أوسع وأعرض مما هو عليه الآن، وأنه لم يكن مقصورا على المساحة المستوعبة في المسعى القديم فقط، وقد قمت بذكر هذه الشواهد في نهاية هذا المطلب استطرادا، ولم أفردها بفروع مستقلة، لأنها على خلاف الاستدلال التاريخي أو الجيولوجي الذي سأذكره في هذين الفرعين لم تتضمن تحديدا تاريخيا لعرض معين للمسعى، أو حدا واضحا له يمكن التوقف عنده، ولم تشر للجهة التي كانت تتضمن هذا الاتساع أو الامتداد، هل هي الجهة الشرقية التي حصلت فيها التوسعة الجديدة؟ أم الجهة الغربية التي فيها المسجد الحرام؟ ولذلك فقد نظرت إليها على أنها شواهد تاريخية تم ذكرها للتشكيك في ما ذهب إليه المانعون، وليست أدلة مستقلة تفيد عرض الجبلين أو امتدادهما من الناحية الشرقية بمقدار معين.

الفرع الأول: عرض الاستدلال التاريخي على سعة عرض الصفا شرقا:

استدل العلماء المجوزون بحديث ورد في كتاب المستدرك للحاكم عن عثمان بن الأرقم المخزومي، قال: ((إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فِي حَجَّةٍ حَجَّهَا، وَنَحْنُ عَلَى ظَهْرِ الدَّارِ، فَيَمُرُّ تَحْتَنَا، لَوْ أَشَاءُ أَنْ آخُذَ قَلَنْسُوَتَهُ لَأَخَذْتُهَا، وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَيْنَا مِنْ حِينٍ يَهْبِطُ الْوَادِيَ حَتَّى يَصْعَدَ إِلَى الصَّفَا.[13])) قال الدكتور عويد المطرفي، وهو أحد المجوزين:(قوله هذا يدل صراحة على أن دار الأرقم .. كان موقعها على شفا الطرف الشرقي من الصفا على يمين النازل منه، وموقع هذه الدار معروف قديماً وحديثاً .. وكان يقوم على موقعه قبل التوسعة السعودية للمسعى دار الحديث .. ويوم أن كانت داراً للحديث كان بينها وبين طرف الصفا الشرقي أكثر من عشرين متراً.[14])

ومن خلال تتبع رواة هذا الأثر للتأكد من صحته، يتبين لنا أن في إسناده رجلين متهمين بالكذب والوضع، هما : الحسين بن الفرج الخياط ومحمد بن عمر الواقدي، أما الأول فقد قال عنه ابن معين كذاب يسرق الحديث.[15] وقال عنه ابن أبي حاتم الرازي في الجرح والتعديل: حدثنا الحسين بن الحسن قال سألت يحيى بن

---

[13] ـ الحاكم، محمد بن عبد الله. المستدرك. دار الكتب العلمية. بيروت. ط. الأولى. سنة 1411 هـ. باب ذكر الأرقم بن أبي الأرقم. 575/3.

[14] ـ المطرفي، عويد بن عياد. رفع الأعلام بأدلة جواز توسيع عرض المسعى المشعر الحرام. مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية. ضمن تصنيف قضايا فقهية معاصرة. صدر بتاريخ 1429ه. ص15.

[15] ـ المناوي، عبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي. فيض القدير بشرح الجامع الصغير. المكتبة التجارية الكبرى. مصر. الطبعة الأولى. سنة 1356هـ. 2 / 17.

معين عن الحسين الخياط الذي قدم الري فقال كذاب صاحب سكر شاطر[16]، وأما الثاني وهو الواقدي فقد نقل الذهبي عن إسحاق بن راهويه أنه قال عنه: يضع الحديث، وقال عنه أحمد: كذاب . وقال مسلم وغيره : متروك الحديث.[17]وبذلك تكون هذه الرواية عند أهل العلم بالحديث والروايات شديدة الضعف أو موضوعة، لا يصح الاحتجاج بها أو الاعتماد عليها، ولعل الدكتور المطرفي حين احتج بها لم يطلع على ضعفها، والعذر الذي نلتمسه له في ذلك، هو أن كثيرا من كتب الحديث لا تتقيد غالبا بالصحة فيما ترويه، وتكتفي بذكر الإسناد فقط، فلعل الدكتور رحمه الله قد اكتفى بنقل هذه الرواية من بعض تلك الكتب مع الإسناد إليها، معتمدا على ما عرف عن أصحابها من التحقيق والعلم.

أما بالنسبة لموقع دار الأرقم فإن رأي الدكتور فيه يخالف رأي كثير من العلماء، كالأزرقي والفاكهي، الذين رأوا أنها كانت تقع مباشرة على الحد الشرقي للمسعى القديم[18]، متصلة بدار القاضي محمد بن عبد الرحمن السفياني، المتصلة

---

[16] ـ ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس. الجرح والتعديل. دار إحياء التراث العربي. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1271 هـ. 3 / 62.

[17] ـ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. سير أعلام النبلاء. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة التاسعة. سنة 1413 هـ.ج 9 / 454 – 469.

[18] ـ انظر الفاكهي. أبو عبد الله محمد بن إسحاق. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه. دار خضر. بيروت. تحقيق د. عبد الملك دهيش. الطبعة الثانية. سنة 1414 هـ.ج 3 ص 285 والأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله. أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار. دار الأندلس. بيروت. تحقيق رشدي الصالح. ج259/2.

بدورها بدار محمد بن عباد، اللتان تقعان في الجهة الشرقية من المسعى القديم، متصلتين به، فكيف يتصور اتصالهما بدار الأرقم، ثم يكونان مشرفين مباشرة على المسعى القديم دونها هي؟ مع نصهم على أن أكثر دار ابن عباد كان واقعا في المسعى القديم، إلى زمن التوسعة الثانية للخليفة المهدي، عندما هدم أكثرها وجعل المسعى والوادي فيها[19]، وأن دار محمد بن عبد الرحمن كانت متصلة بدار ابن عباد[20]، ومشرعة على منارة المسجد الحرام والوادي كما هو نص الفاكهي[21]، والوادي هنا هو الوادي الجديد الذي أحدثه الخليفة المهدي في مكان ما أزاله من دار ابن عباد، التي جعل المسعى والوادي فيها، وقد نص الأزرقي أيضا على ما يفيد أن دار محمد بن عبد الرحمن كانت تقع بين دار الأرقم وبين الجزء الذي بقي من دار محمد بن عباد، حيث قال:" دار القاضي محمد بن عبد الرحمن من دار الأرقم إلى دار ابن روح العايذي"[22] ودار ابن روح هذه هي جزء مما تبقى من دار ابن عباد بن جعفر رحمه الله بعد إدخال أكثرها في المسعى، أي أن هذه الدور الثلاثة (دار ابن عباد ودار القاضي محمد بن عبد الرحمن ودار الأرقم) كانت تقع على استقامة واحدة تقريبا، اثنتان منهما مطلتان على الوادي الجديد المحرف من مكانه، في حين أن الدار التي كانت تطل على الوادي وتتصل بدار ابن عباد من الجهة الشرقية هي

[19] _ انظر أخبار مكة للفاكهي حيث قال : دار عباد بن جعفر عند العلم الأخضر3/ 285.

[20] _ انظر الأزرقي. تاريخ مكة. مرجع سابق. ج 2 / ص 259.

[21] _ أخبار مكة للفاكهي. مرجع سابق. 3 / 285.

[22] _ الأزرقي. تاريخ مكة. مرجع سابق. 2 / 260.

دار ابن صيفي المخزومي[23]،وفيما يلي رسم تقريبي يبين موقع دار الأرقم والدور المجاورة لها على ما يفهم من كلام الأزرقي والفاكهي.

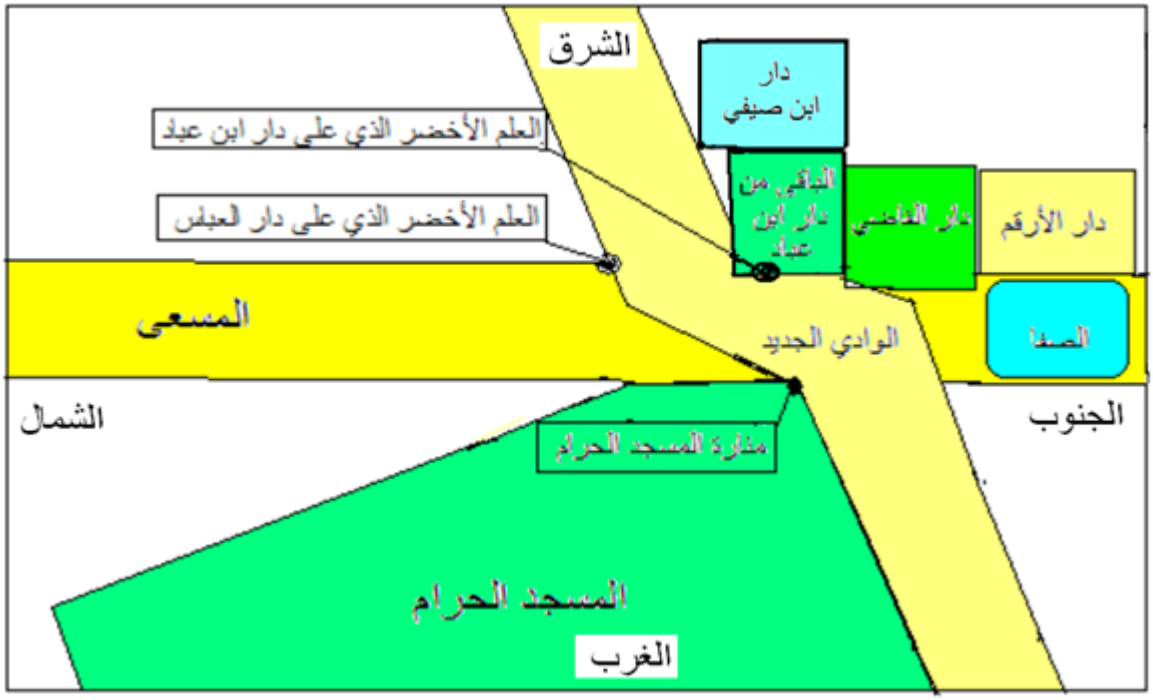

ولمزيد من التوضيح يمكن الاطلاع على الرسم التقريبي الذي قمت بعرضه في بداية هذا البحث، كما يمكن الاطلاع على شرح التطور التاريخي الذي مر به المسعى في أثناء عرض الدليل الرابع من أدلة العلماء المانعين في نهاية هذا البحث بإذن الله تعالى.

[23] _ الأزرقي. تاريخ مكة. مرجع سابق. 2 / 261.

رأي الشيخ محمد طاهر الكردي في موقع دار الأرقم:

يرى الشيخ الكردي أن دار الأرقم كانت في الجهة الشرقية من الصفا، غير متصلة به، وتبتعد عنه بمسافة ستة وثلاثين مترا باستقامة خط المشي، أو بمسافة ثمانية وأربعين مترا إذا انعطفنا إليها من ناحية الحارة التي كانت بها قبل هدمها في التوسعة السعودية.[24] ولكنه في أثناء وصفه لهذه الدار عاد فخالف القياس الذي ذكره أولا في المسافة التي تفصل بينها وبين الصفا، فقال: " محل دار الأرقم هو موضعه اليوم الذي عند الصفا، بينهما نحو ثلاثين ذراعا." وهو تناقض واضح ، وعلى كل فإنه رحمه الله في أثناء وصفه لموقع هذه الدار قد نص على أنها كانت تبتعد عن الصفا بالمقدار الذي ذكره ، بمعنى أنها كانت غير متصلة به ، فلا يصح الاستدلال بها كحد شرقي للصفا بناء على ذلك .

تحقيق نسبة القول بدخول دار الأرقم بن أبي الأرقم في المسجد الحرام لابن كثير:

لابد من الإشارة إلى خطأ وقع فيه بعض المؤرخين، وتحديدا الشيخ الكردي أثناء ذكره لموقع دار الأرقم المخزومي، عندما نسب لابن كثير القول بأن داره كانت قد أدخلت في المسجد الحرام في أثناء زيادة المهدي، حيث قال الشيخ محمد الكردي:"ومن الغريب أن يظن العلامة ابن كثير صاحب التفسير الشهير بأن هذه

[24] ـ الكردي، محمد طاهر. التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم. دار خضر. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1420 ه. ج 2 / ص 88.

الدار دخلت في توسعة المسجد الحرام ، فقد قال في تاريخه المسمى البداية والنهاية:"وقد اشترت (أي الخيزران) الدار المشهورة بها بمكة المعروفة بدار الخيزران فزادتها في المسجد الحرام[25]" قال الشيخ محمد طاهر الكردي : فهذا الظن في غير محله، وقد وهم ابن كثير.)) قلت: وهو قول غير صحيح، وقع فيه الشيخ نتيجة لعدم اطلاعه على نص آخر لابن كثير قال فيه :" الأرقم بن أبى الأرقم كانت داره كهفا للمسليمن، وكانت عند الصفا، وقد صارت فيما بعد ذلك للمهدى، فوهبها لامرأته الخيزران، أم موسى الهادى وهارون الرشيد، فبنتها وجددتها، فعرفت بها، ثم صارت لغيرها."[26]وهو دليل على أنها دار أخرى، غير تلك الدار التي أدخلتها الخيزران في المسجد الحرام، من عدة وجوه، منها قوله "ثم صارت لغيرها"، في حين ذكر في النص الذي نقله عنه الشيخ الكردي أنها الخيزران زادتها في المسجد الحرام".[27]ومنها أيضا قوله " وقد صارت فيما بعد ذلك للمهدى ، فوهبها لامرأته الخيزران" أما في النص الذي استدل به الكردي قال:" وقد اشترت الدار المعروفة بها بمكة، المعروفة بدار الخيزران"، ومن الوجوه الدالة على الخطإ في ذلك أيضا أن ابن كثير لم يصرح بأن الدار التي أدخلتها الخيزران في المسجد هي دار الأرقم، إنما قال " الدار المشهورة بها بمكة المعروفة بدار الخيزران"، ومعلوم أن الخيزران اشترت دورا كثيرة بمكة، اشتهرت أكثر من دار منها باسم دار الخيزران ،

[25] ـ ابن كثير، إسماعيل بن عمر. البداية والنهاية. مكتبة المعارف. بيروت. ج10/ص164.

[26] ـ ابن كثير. البداية والنهاية بتصرف. ج8/ص71.

[27] ـ ابن كثير. البداية والنهاية . ج 10 / ص 164.

منها دار الأرقم، كما قال الأزرقي: ((دار الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي التي عند الصفا يقال لها دار الخيزران[28].)) إلا أنها لم تكن الدار الوحيدة التي اشتهرت بهذا الاسم، بدليل قول الفاكهي أثناء ذكره للدور التي تستقبل المسجد الحرام من الجانب الشرقي((ثم دار الأرقم بن أبي الأرقم المخزومي دبر دار أحمد بن إسماعيل بن علي على الصفا، ثم دار صيتة مولاة العباسية ، ثم دار الخيزران لولد موسى أمير المؤمنين.[29]))

[28] _ الأزرقي. أخبار مكة. ج 2 / ص 200.

[29] _ الفاكهي أخبار مكة 2 / 177.

الفرع الثاني: عرض الاستدلال الجيولوجي على سعة عرض الصفا شرقا:

يستعرض المدير السابق لمعهد أبحاث الحج في مكة، د. أسامة البار ما يرى أنه أدلة على اتساع عرض المسعى شرقا من الناحية الجيولوجية، في لقاء أجرته معه مجلة الدعوة السعودية، فيقول: إنه تأكد لنا جغرافياً وجيولوجياً أن مشعر المروة امتداده شرقاً لا يقل عن 25 متر... والخرائط الجيولوجية أثبتت وجود امتداد شرعي لجبلي الصفا والمروة 32 متراً من جدار المسعى القديم، ... ثم قال : وتتبعنا الخرائط الجيولوجية التي أثبت وجود امتداد شرقي لجبلي الصفا والمروة لا يقل عن 22 متراً من جدار المسعى القديم، ولكن احتياطاً قمنا بدراسة جيولوجية، وتم حفر نقاط من جدار المسعى القديم خارجاً في اتجاه الشرق .. وأيضاً حفرنا في داخل مشعر المروة (الجبل الظاهر)، وتمت مقارنة عينات الصخور المأخوذة من كافة الآبار التجريبية (عينات عشوائية)، وتم مقارنتها، وثبت أن هذه الصخور كلها من مصدر واحد، ثم التأكد جيولوجياً وجغرافياً من أن مشعر المروة يمكن ثبوت امتداده شرقاً بما لا يقل عن 25 مترا.[30]

ويقول الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان: قدمت هيئة المساحة الجيولوجية السعودية خريطة جيولوجية لمنطقة المسعى، تم إعدادها قبل عشرين عاما موضحا عليها الامتدادات السطحية لجبلي الصفا والمروة قبل مشروع التوسعة السعودية الأولى، حيث أثبتت:

[30] ـ مجلة الدعوة السعودية في عددها (2137) الصادر بتاريخ 26 ربيع الأول 1429ه.

أن جبل الصفا لسان من جبل أبي قبيس، وأن لديه امتدادا سطحيا بالناحية الشرقية مسامتًا للمشعر بما يقارب 30 مترا، وأن جبل المروة يمتد امتدادا سطحيا مسامتا للمشعر الحالي بما يقارب 31 مترا".[31]

ويلاحظ القارئ لما كتب في ذلك من الناحية الجيولوجية أن هناك مجموعة من النقاط يمكن إثارتها حول الدراسة والتقرير الجيولوجي المقدم لمعهد أبحاث الحج في مكة المكرمة، تتمثل فيما يلي :

أولا : عدم نشر التقرير والدراسة المعدة في ذلك، والاكتفاء بنشر التوصيات النهائية له، من خلال بحث الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان، مما يجعل الصورة المستفادة منه غير مكتملة، ويجعلنا عاجزين عن الاعتماد عليه في إصدار الحكم، بسبب عدم ذكر المعايير العلمية المعتمدة فيه.

ثانيا : كلام د. البار يشير إلى أن الدراسة الجيولوجية بأخذ عينات من الصخور إنما كانت للامتداد الشرقي للمروة، خصوصا عندما قال: ((تبين أنها كلها ترجع إلى مصدر واحد.)) وهو ما يشير إلى أنه ليس هناك دراسة جيولوجية بهذا المعنى لجبل الصفا، بل إنه قد اكتفي في إثبات الامتداد الشرقي له بالخريطة الجيولوجية، وينظر في ذلك أيضا ما ذكره الدكتور جعفر السبحاني فيما نقله عنه الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان في كتابه توسعة المسعى عزيمة لا رخصة ، حيث

[31] _ أبو سليمان، عبد الوهاب. توسعة المسعى عزيمة لا رخصة. مؤسسة الفرقان. الطبعة الأولى. 1429 ه. 22.

قال : " أكدت الدراسات التاريخية والجغرافية والجيولوجية التي قامت بها اللجان المشرفة على توسعة المسعى أن هناك امتدادا سطحيا لجبل المروة لا يقل يقينا عن 25 مترا من الناحية الشرقية، وهذا ما ثبت بعد دراسة عينات الصخور التي أخذت من الناحية الشرقية لجبل المروة، والتي ظهرت مشابهتها لصخور المروة".[32]

بالإضافة إلى أنه من المثير للانتباه أيضا أن توصيات تقرير هيئة المساحة الجيولوجية تضمنت صورا للآبار والمجسات المحفورة في منطقة المروة والعينات التي أخذت منها، ولم تنشر صورا في المقابل تدل على حصول شيء من ذلك في جبل الصفا.[33] وكلام هؤلاء الخبراء كلهم يبين أنه يوجد فرق بين الدراسة الجيولوجية والخريطة الجيولوجية، والسؤال الذي يطرح نفسه هو : لماذا لم يتم القيام بهذه الدراسة الجيولوجية لجبل الصفا، كما تم القيام بذلك في جبل المروة؟

ثالثا : اعتمد تقرير هيئة المساحة في توصياته على الخريطة الجيولوجية فقط لإثبات وجود امتدادات شرقية للصفا والمروة، ولم يشر إلى الدراسة التي أخذت فيها العينات من المروة، ولم يعتمد عليها حتى في إثبات امتداد المروة شرقا، حيث جاء في بحث الدكتور أبو سليمان ما يلي : قدمت هيئة المساحة الجيولوجية خريطة جيولوجية لمنطقة المسعى، أثبتت أن جبل الصفا لسان من جبل أبي قبيس، وأن

[32] _ السبحاني. الحج في الشريعة الغراء. 5 / 592 نقلا عن بحث الدكتور عبد الوهاب بو سليمان ص 66.

[33] _ انظر توصيات تقرير هيئة المساحة في بحث الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان ص 22.

لديه امتدادا سطحيا بالناحية الشرقية مسامتًا للمشعر بما يقارب 30 مترا، وأن جبل المروة يمتد امتدادا سطحيا مسامتا للمشعر الحالي بما يقارب 31 مترا[34]".

والسؤال الذي يطرح نفسه لماذا لم يتم الاعتماد على نتائج الدراسة الجيولوجية في إثبات الامتداد الشرقي للمروة؟ وهل كانت نتائج تلك الدراسة غير مفيدة في إثبات ذلك الامتداد؟

رابعا: بحسب ما ذكر تقرير الامتداد الشرقي لجبلي الصفا والمروة أن الخريطة الجيولوجية أثبتت وجود امتداد للصفا إلى 30 مترا من الناحية الشرقية ، وامتداد آخر للمروة إلى 31 مترا في الجهة الشرقية كذلك ، والمتأمل في الخريطة المنشورة يكتشف عدم دقة ذلك لأمور:

[34] _ انظر توصيات تقرير هيئة المساحة في بحث الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان ص 22.

أ : أن الامتداد الشرقي الموجود في الخريطة للصفا يمتد لمسافة تزيد على 30 مترا بكثير، لأن المطلع على الخريطة لو أجرى مقارنة بين هذا الامتداد وبين طول أقصر ضلع من المسجد الحرام الذي لا يقل عن 108 أمتار لوجد أن طول ذلك الامتداد قريب منه.

ب: أن الامتداد الشرقي فيها للصفا يزيد بكثير عن الامتداد الشرقي للمروة، حتى إنه يكاد يصل إلى الضعف، رغم أن التقرير الجيولوجي ذكر أن امتداد الصفا الشرقي 30 مترا، وامتداد المروة 31 مترا.

مناقشة لبعض الأدلة الإضافية:

هناك بعض الشواهد التاريخية التي تفيد التشكيك فيما ذهب إليه المانعون، من أن عرض الصفا تاريخيا هو المقدار المستوعب في المسعى القديم فقط، وإثبات أن المسعى في الماضي كان أوسع وأعرض مما عليه الآن، إلا أن هذه الشواهد ليس فيها ما يدل على مقدار معين لعرض المسعى في الماضي، ولا حد واضح له يمكن التوقف عنده، ولم يذكر فيها شيئ يدل على الجهة التي كان فيها هذا الامتداد، وبالتالي فهي في الحقيقة مجرد مناقشة لمذهب المانعين، وليست أدلة على الجواز ، بحيث يمكن أن يستفاد منها في إثبات وجود امتداد شرقي للمسعى بمقدار معين ، وهذه الشواهد التاريخية هي :

1 : ما ذكره الدكتور سلمان بن فهد العودة حيث قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم عندما حج حجة الوداع كان معه أزيد من مائة ألف من الصحابة، وهؤلاء إذا سعوا بين الصفا والمروة فلا شك أنهم سينتشرون في الوادي في مساحة هي أوسع من المسعى الحالي، ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عن تجاوز حد معين، ولم يكن هناك بناء أو جدار يحجزهم.[35]

إلا أن المتتبع لتاريخ مكة المكرمة يعلم أن جزءا كبيرا من بيوت أهلها كان يقع في مقابلة الواجهات المختلفة للمسجد الحرام، وأنه من الخطأ توهم أن البقعة المقابلة للواجهة الشرقية من المسجد (أي المسعى) كانت فناء واسعا يسعى فيه الناس دون تحديد أو ضيق، أو أنها كانت تكفي لسعي مائة ألف رجل وامرأة بعضهم راكب في وقت واحد، لكن الثابت تاريخيا أن غالبية دور أهل مكة كانت متراصة في مقابلة الواجهة الشرقية من المسجد الحرام، من جهتي المسعى الشرقية وحتى الغربية، حيث كانت هناك دور تفصل بين المسجد الحرام والمسعى، كدار خيرة بنت سباع ودار الأورق المبينتين في الرسم التقريبي، وهي الدور التي أدخلت في المسجد الحرام في زيادة الخليفة المهدي الأولى، تقابلها دور تطل على المسعى من الناحية الشرقية، مثل دار العباس التي عليها العلم الأخضر الأول بالنسبة

[35] ـ العودة، سلمان بن فهد. بحث في المسعى الجديد. مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية. ضمن تصنيف قضايا فقهية معاصرة. بحوث حول توسعة المسعى. صدر بتاريخ 1429ه.ص 2.

للمقبل من المروة ، والذي يمثل الحد الشرقي للمسعى القديم، بل إن بعضا منها كان واقعا في أرض المسعى نفسها، ولذلك تمت إزالته في التوسعة الثانية للمهدي[36].

2 : ما ذكره بعض الباحثين من أن المسعى قديما لم يكن مستقيمًا، بل كان منحنيًا متقوسًا، كما يعرف ذلك من رسومات وصور المسعى قبل التوسعة، ومنها الرسوم التي في الرحلات الحجازية ، وخريطة هيئة المساحة المصرية لعام (1948م)[37].

والذي ينبغي التنبيه عليه هنا هو أن المانعين لا ينكرون حصول تغير في عرض المسعى في زمن الخليفة العباسي المهدي أدى إلى انحنائه وعدم استقامته، بسبب إدخال جزء من المسعى في المسجد، مع هدم أكثر دار ابن عباد وجعل المسعى[38]، وهذا يؤيد أن المسعى في الماضي كان أوسع مما هو عليه الآن، لكن من الجهة الغربية، وهي جهة المسجد الحرام، وليس الجهة الشرقية.

[36] _ الأزرقي. أخبار مكة. 2 / 118، 75، 233، 259.

[37] _ بحث في المسعى الجديد ص 2 سلمان بن فهد العودة.

[38] _ أخبار مكة للأزرقي الجزء 2 / 259، وانظر أيضا أخبار مكة للفاكهي ج 3 ص 285.

المطلب الثاني: الاستدلال على أن التوسعة خارجة عن حدود الصفا والمروة

يرى العلماء المانعون أن التوسعة الجديدة للمسعى خارجة عن الحد الشرقي لجبلي الصفا والمروة، ولا تتحقق فيها البينية ولا المحاذاة لهما، وقد استدلوا على ذلك بأربعة أدلة، أبينها في ما يلي:

الدليل الأول: أن الأصل في التعبديات هو المنع حتى تثبت المشروعية بما يفيد غلبة الظن[39].

ويقوم هذا الاستدلال على أن السعي بين الصفا والمروة عبادة محضة، غير معقولة المعنى، يجب التوقف فيها على ما ثبتت مشروعيته بدليل قطعي أو ظني، دون اجتهاد أو قياس بالرأي المجرد، لانعدام الركن الأهم من أركان القياس الشرعي فيها، وهو ركن العلة، أي المعنى المشترك، الذي يمكن أن يتعدى به الحكم الشرعي من الأصل الثابت بالنص إلى الفرع المراد إلحاقه به، ولذلك فإنه لا يمكن إثبات المشروعية للسعي في مكان ما من دون أن تكون هناك أدلة قوية تفيد القطع أو غلبة الظن بأن هذا المكان مقصود شرعا للسعي فيه، بدليل من الشرع على المعنى

[39] ـ انظر ابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. مجموع الفتاوى. مكتبة ابن تيمية. ط الثانية. تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم.17/29 والموافقات للشاطبي ج 2 / ص 300 والشوكاني، محمد بن علي. نيل الأوطار. دار الحديث. مصر. ط الأولى. 1413هـ. 20/2، وابن حجر، أحمد بن علي. فتح الباري. دار المعرفة. بيروت.3 / 54 والزرقاني، محمد بن عبد الباقي. شرح الزرقاني على الموطأ. دار الكتب العلمية. بيروت. ط الأولى. 1411هـ.434/1.

المناط به الحكم، ودليل من الواقع على توفر ذلك المعنى، ولا يكفي في إثبات ذلك مجرد وقائع وروايات ضعيفة أو مجهولة، أو مجرد دعاوى تفيد الاحتمال فقط، خاصة مع وجود أدلة تاريخية تعارضها.

الدليل الثاني: قاعدة وجوب الأخذ بالأقل المتيقن، وطرح الزيادة التي فيها شك.

وهو فرع من قاعدة اليقين لا يزول بالشك، ويعبر عنها غالبا بقاعدة إلغاء الشك.[40]قال عليه الصلاة والسلام فيمن عرض له الشك في شيء من صلاته: فَلْيَطْرَحِ الشّكّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ.[41]

وحقيقة هذه القاعدة هي: أن يختلف المختلفون في شيء مقدر بالاجتهاد على أقاويل، فيؤخذ بأقلها عند إعواز الدليل.[42] قال الزركشي: أي إذا لم يدل على الزيادة دليل.[43]

---

[40] ـ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. الأشباه والنظائر. دار الكتب العلمية. بيروت. ط الأولى. 1411هـ. 56.

[41] ـ مسلم، صحيح مسلم. باب السهو في الصلاة. عن أبي سعيد الخدري 1/ 400.

[42] ـ السمعاني، منصور بن محمد. قواطع الأدلة. دار الكتب العلمية. بيروت. ط الأولى. 1418 هـ. 2 / 44.

[43] ـ الزركشي، محمد بن بهادر. البحر المحيط في أصول الفقه.دار الكتبي. ط الأولى. 1414هـ.8 / 26.

قال الدبوسي:الدلالة في المقادير التي لا يسوغ الاجتهاد في إثبات أصلها متى اتفقت في الأقل واضطربت في الزيادة يؤخذ بالأقل فيما وقع الشك في إثباته وبالأكثر فيما وقع الشك في إسقاطه.[44]

وبناء عليه فإن مجرد الشك في تحقق البينية في التوسعة الجديدة للمسعى يكفي للقول بعدم جواز السعي فيها، لعدم توفر الظن الملحق باليقين في غالبية الأحكام الشرعية، فكيف وقد قام الدليل المفيد للظن بعدم تحقق صفة البينية فيها.

الدليل الثالث: شهادة ستة من العلماء المعروفين، بأن عرض الصفا لا يتجاوز 16 مترا فقط.

حيث ذكر الشيخ محمد ابن إبراهيم رحمه الله أن لجنة مكونة من عدد من الشيوخ، هم الشيخ عبد الملك بن إبراهيم والشيخ عبد الله بن جاسر والشيخ عبد الله بن دهيش والشيخ علوي مالكي والشيخ محمد الحركان والشيخ يحيى أمان بحضور صالح قزاز وعبد الله بن سعيد مندوبي الشيخ محمد بن لادن بذرع الصفا كاملا، وجاء في تقرير اللجنة ما يلي:"وبالنظر لكون الصفا شرعًا هو الصخرات الملساء التي تقع في سفح جبل أبي قبيس، ولكون الصخرات المذكورة لا تزال موجودة للآن وبادية للعيان، ولكون العقود الثلاثة القديمة لم تستوعب كامل الصخرات عرضًا، فقد رأت اللجنة أنه لا مانع شرعًا من توسيع المصعد المذكور بقدر عرض الصفا،

[44] ـ انظر الدبوسي، أبو زيد عبد الله. تأسيس النظر. دار ابن زيدون. بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. تحقيق مصطفى محمد القباني. ص 151.

وبناء على ذلك فقد جرى ذرع عرض الصفا ابتداء من الطرف الغربي للصخرات إلى نهاية محاذاة الطرف الشرقي للصخرات المذكورة في مسامتة موضع العقود القديمة، فظهر أن العرض المذكور يبلغ ستة عشر متراً."[45]

الدليل الرابع: ما ذكره كثير من المؤرخين كالأزرقي والفاكهي في وصفهم للتوسعة الثانية للخليفة المهدي في المسجد الحرام ، عندما قالوا إن جبل أبي قبيس المتصل بالصفا من الناحية الشرقية يمتد غربا إلى الحدود الشرقية للمسعى القديم، وبناء على ذلك فإن الجبل الموجود في الجهة الشرقية من المسعى هو جبل أبي قبيس، ولا توجد امتدادات للصفا في الجهة الشرقية من الحد القديم للمسعى.

ولتيسير فهم التطور التاريخي لعرض المسعى وحدود المسجد الحرام، وعلاقة ذلك بالحد الشرقي للمسعى، يمكن الرجوع للرسم التقريبي الذي سبق عرضه في مقدمة هذا البحث.

قال الأزرقي في كتابه أخبار مكة: تحت عنوان : ذكر زيادة المهدي الآخرة في شق الوادي من المسجد الحرام :

قال جدي: لما بنى المهدي المسجد الحرام ، وزاد الزيادة الأولى، اتسع أعلاه وأسفله وشقه الذي يلي دار الندوة الشامي (أي الشق الشمالي)، وضاق شقه اليماني(أي الجنوبي) الذي يلي الوادي والصفا ، فكانت الكعبة في شق المسجد

[45] ــ ابن إبراهيم، محمد بن إبراهيم آل شيخ. فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم. مطبعة الحكومة بمكة المكرمة. الطبعة الأولى. سنة 1399 ه.148/5.

(أي في الشق الجنوبي منه بمعنى لم تكن في وسط المسجد)، وذلك أن الوادي كان داخلاً لاصقاً بالمسجد في بطن المسجد اليوم، قال: وكانت الدور وبيوت الناس من ورائه في موضع الوادي اليوم[46]، ... وكان المسعى في موضع المسجد الحرام اليوم[47]، وكان باب دار محمد بن عباد بن جعفر عند حد ركن المسجد الحرام اليوم، عند موضع المنارة الشارعة في نحر الوادي ، فيها علم المسعى[48]، قال أبو الوليد: فلما حج المهدي أمير المؤمنين سنة أربع وستين ومائة ورأى الكعبة في شق من المسجد الحرام، كره ذلك ، وأحب أن تكون متوسطة في المسجد، فدعا المهندسين فشاورهم في ذلك... فابتدؤوا عمل ذلك في سنة سبع وستين ومائة، واشتروا الدور وهدموها ، فهدموا أكثر دار ابن عباد بن جعفر العائذي، وجعلوا المسعى والوادي فيها[49]، فهدموا ما كان بين الصفا والوادي من الدور، ثم حرفوا الوادي في موضع الدور.[50]

[46] ـ أي أن الوادي كان لاصقا بالمسجد الحرام من الناحية الجنوبية قبل الزيادة الثانية للخليفة العباسي المهدي، وبسبب ذلك فقد كانت جميع التوسعات السابقة تتوقف عند حد المسجد من الناحية الجنوبية، وتتوسع في الناحيتين الشمالية والغربية منه، وقليل منها تم في الناحية الشرقية بسبب وجود المسعى فيها، وخلف الوادي كانت تقع دور لكثير من الناس، فقام المهدي في توسعته الثانية بإدخال الوادي في المسجد، وتحويل مجراه في مكان الدور بعد شرائها من أهلها وهدمها.

[47] ـ أي أن المسجد في التوسعة الثانية للمهدي من الناحية الشرقية أخذ مكان المسعى القديم الذي سعى فيه النبي عليه الصلاة والسلام والصحابة رضوان الله عليهم، وتم إدخاله في المسجد.

[48] ـ بمعنى أن المسجد وسع حتى بلغ باب دار ابن عباد التي كان المسعى أمامها، فهدمت الدار، وجعل المسعى فيها، وذلك لتحقق البينية والمسامتة للصفا والمروة في الجزء الذي هدم منها.

[49] ـ أي تقاطع الوادي مع المسعى فيها.

[50] ـ الأزرقي. أخبار مكة. مرجع سابق. 2 ص 79 ، 80. وانظر أيضا الفاكهي. أخبار مكة. ج 285/3.

وقال في موطن آخر:((فلما أن وسع المهدي المسجد الحرام .. أدخلت دار عباد بن جعفر هذه في الوادي .. إلا ما لصق منها بالجبل جبل أبي قبيس.[51]))

وقال عن دار ابن عباد في موطن آخر : ((ومن حق آل عائذ دار عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عائذ في أصل جبل أبي قبيس ، بين دار القاضي محمد بن عبد الرحمن السفياني إلى دار ابن صيفي التي صارت ليحيى بن خالد بن برمك، إلى المنارة الشارعة على المسعى، وفيها كان ينزل سفيان الثوري إذا قدم مكة ... فدخلت هذه الدار دار ابن عباد في الوادي حين اشتريت منهم ، وما بقي منها لاصق بجبل أبي قبيس.[52]))

وتوضيح ذلك أن الخليفة العباسي المهدي لما قام بتوسعة المسجد الحرام للمرة الثانية، وكانت دار محمد بن عباد تحد المسعى من الناحية الشرقية، قام المهدي بتأخير مكان السعي إلى محل دار ابن عباد، التي كان أكثرها كان واقعا في محاذاة ومسامتة جبل الصفا، وتتحقق فيه البينية، ولكنه ترك منها جزءا لم

[51] ـ الأزرقي. أخبار مكة. مرجع سابق. 2 / 259، وانظر أيضا الفاكهي. أخبار مكة. مرجع سابق. 285/3.

[52] ـ الفاكهي. أخبار مكة. مرجع سابق. ج 3 ص 285.

يضمه للمسعى وبطن الوادي، لأنه كان لاصقا بأصل جبل أبي قبيس، وهذا النص يعتبر دليلا على أن جبل أبي قبيس كان يمتد غربا إلى الحدود الشرقية للمسعى القديم.

ويقول أبو إسحاق الحربي في كتابه المناسك: ((وحيال باب القاضي من طرف باب الصفا إلى منعرج الوادي جبل الصفا، ثم الركن ركن المسجد فيه منارة، وحيالها (أي منارة المسجد) جبل أبي قبيس، يتعرج خلف الصفا طرف منه.[53])) وهذا يؤكد ما ذكره الأزرقي والفاكهي من أن جبل أبي قبيس يمتد للجهة الشرقية من المسعى القديم، المحاذية والمقابلة لمنارة المسجد الحرام الشارعة على الصفا.

[53] ــ أبو إسحاق الحربي، إبراهيم بن إسحاق. المناسك وأماكن طرق الحج ومعالم الجزيرة العربية. تحقيق حمد الجاسر.منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر. الرياض. سنة 1389ه. ص 479.

الخاتمة:

في نهاية هذا البحث أسأل الله أن أكون قد وفقت في توضيح صورة المسألة وإثراء النقاش حولها بشكل مبتكر، يكون عونا للباحثين في تصورها وفهم أدلتها، ومن ثم ترجيح ما يرونه أقرب إلى الحق والصواب فيها، ولا يفوتني هنا أن أشير إلى أهم النتائج التي خلصت إليها من خلاله، وهذه النتائج هي:

1 _ أن الفقهاء قسموا تحقيق المناط إلى قسمين، أحدهما في تحقيق مناط النوع، والثاني في تحقيق مناط الأعيان، ومسألة التوسعة الجديدة هي من قبيل تحقيق المناط في الأعيان.

2_ ضرورة التمييز بين المسعى من جهة ووادي إبراهيم المتقاطع معه من جهة أخرى، من أجل الوصول إلى تصور واضح لتطور المسعى من الناحية التاريخية.

4_ اتفاق المؤرخين على أن العلم الأخضر الذي يحد المسعى القديم من الجهة الشرقية هو في أصل جبل أبي قبيس.

5_ ضعف الروايات التاريخية التي استند عليها المجوزون للتوسعة.

6_ تناقض الخريطة الجيولوجية المستدل بها.

7_ ضعف الاستدلال بالدراسة الجيولوجية، بسبب عدم نشرها، وغموض عباراتها.

أن غالب أدلة المجوزين هي شبه، لا تتضمن تقديرا معينا لعرض المسعى ولا للجهة المدعى امتداده فيها.

أن الثابت تاريخيا هو وجود امتداد غربي للمسعى في جهة المسجد الحرام، وليس العكس، وذلك الامتداد هو سبب ميلان المسعى تاريخيا.

8_ أن السعي عبادة غير معللة، لا يحتج فيها إلا بما ثبت بالدليل النقلي يقينا أو بغلبة الظن.

هذه هي أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال هذه الدراسة، التي أسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبلها مني، وأن يجعل عملي فيها خالصا لوجهه الكريم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

1_أخبار مكة للفاكهي. محمد بن إسحاق. دار خضر. بيروت. ط الثانية. 1414هـ.

2_أخبار مكة للأزرقي. أبو الوليد محمد بن عبد الله. دار الأندلس. بيروت. تحقيق رشدي الصالح.

3_الأشباه والنظائر للسيوطي. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1411هـ.

4_أضواء البيان في تفسير القرآن. محمد الأمين الشنقيطي. دار الفكر للطباعة والنشر. بيروت. 1415هـ.

5_بحث في المسعى الجديد. سلمان بن فهد العودة. مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية. صدر بتاريخ 1429ه.

6_البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي. دار الكتبي. الطبعة الأولى. سنة 1414هـ.

7_بدائع الصنائع. الكاساني. دار الكتاب العربي. بيروت. الطبعة الثانية. سنة1982م.

8_البداية والنهاية لابن كثير. إسماعيل بن عمر. مكتبة المعارف. بيروت.

9_التاريخ القويم لمكة وبيت الله الكريم للشيخ محمد طاهر الكردي. دار خضر. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1420 ه.

10_تأسيس النظر. أبو زيد عبد الله الدبوسي. دار ابن زيدون. بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة.

11_توسعة المسعى عزيمة لا رخصة. عبد الوهاب أبو سليمان. مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي. ط الأولى. 1429 ه.

12_الجرح والتعديل لابن أبي حاتم. دار إحياء التراث العربي. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1271 هـ .

13_حسن المسعى في بيان عرض المسعى. الشريف الصمداني. مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية.

14_رفع الأعلام بأدلة جواز توسيع المسعى. عويد المطرفي. مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية. صدر بتاريخ 1429ه.

سنن أبي داود. سليمان بن الأشعث. دار الفكر. بيروت. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

15_سير أعلام النبلاء للذهبي. محمد بن أحمد بن عثمان. مؤسسة الرسالة. بيروت. الطبعة التاسعة. سنة 1413 هـ.

16_شرح الزرقاني على الموطأ. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1411هـ.

17_شرح العمدة لابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. مكتبة العبيكان. الرياض. الطبعة الأولى. سنة 1413 هـ .

18_شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام للفاسي. محمد بن أحمد. دار الكتب العلمية. بيروت. ط الأولى. 1421 هـ .

19_فيض القدير للمناوي. المكتبة التجارية الكبرى. مصر. الطبعة الأولى. سنة 1356هـ.

20_صحيح البخاري. محمد بن إسماعيل. دار ابن كثير، واليمامة. بيروت. الطبعة الثالثة. سنة 1407 هـ.

21_صحيح مسلم. مسلم بن الحجاج. دار إحياء التراث العربي. بيروت. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

22_فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم. مطبعة الحكومة بمكة المكرمة. الطبعة الأولى. سنة 1399 ه.

23_فتح الباري لابن حجر العسقلاني. دار المعرفة. بيروت. تحقيق: محب الدين الخطيب.

24_قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1418 هـ.

25_لسان العرب لابن منظور. محمد بن مكرم. دار صادر. بيروت. الطبعة الأولى.

26_مجلة الدعوة السعودية في عددها(2137) الصادر بتاريخ 26 ربيع الأول 1429ه.

27_مجموع الفتاوى لابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. مكتبة ابن تيمية. ط الثانية. تحقيق عبد الرحمن بن محمد.

28_المجموع شرح المهذب للنووي. دار الفكر. بيروت. 1997 م.

29_مختار الصحاح. محمد بن أبي بكر الرازي. مكتبة لبنان ناشرون. بيروت. طبعة جديدة. 1415 هـ .

30_المستدرك للحاكم. محمد بن عبد الله. دار الكتب العلمية. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1411 هـ.

31_المغني لابن قدامة. عبد الله بن أحمد. دار الفكر. بيروت. الطبعة الأولى. سنة 1405 هـ.

32_المناسك وأماكن طرق الحج لأبي إسحاق الحربي. تحقيق حمد الجاسر.منشورات دار اليمامة. الرياض. 1389ه.

34_الموافقات للشاطبي. دار ابن عفان. الطبعة الأولى. سنة 1417 هـ.

35_مواهب الجليل لشرح خليل. للحطاب. محمد بن عبد الرحمن. دار الفكر. بيروت. ط الثانية. 1398 هـ.

36.نيل الأوطار للشوكاني. دار الحديث. مصر. الطبعة الأولى. سنة 1413هـ.